

قرار رقم (٦٢٤) لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ١٧ / ٨ / ٢٠١٤

بشأن تجديد قيد شركة كونكت للوساطة التأمينية ش.م.م

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (٧٠٣) لسنة

٢٠١٣ بتفويض السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في اعتماد قرارات القيد

والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين

الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين ،

وعلى قرار الهيئة رقم (٥٩٠) بتاريخ ١٧ / ٨ / ٢٠١١ بقيد شركة كونكت للوساطة

التأمينية بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) برقم (٢٩) ،

وعلى الطلب المقدم من الشركة لتجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص

اعتباري) بالهيئة ،

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص والتسجيل المعدة في هذا الشأن .

"قرار"

مادة (١) : تجديد قيد كونكت للوساطة التأمينية بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري)

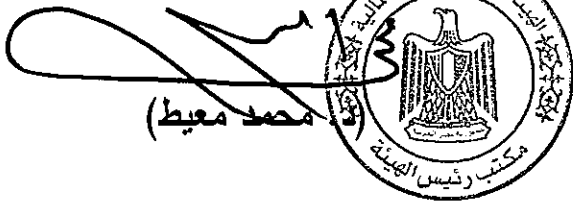
الخاص بالهيئة .



- مادة (٢) : النشاط المرخص به للشركة :
مزاولة أعمال الوساطة في التأمين .
(وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية) .
- مادة (٣) : المسئول عن الإدارة الفعلية للشركة :
الأستاذ / شريف ناجي محمد توفيق .
- مادة (٤) : يسرى هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدوره .
- مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦

م. محمد